

أمانة منطقة المدينة المنورة مرحلة طلب إبداء الرغبات على مشروع مسارات شوران

(١) وصف المشروع :

تعلن أمانة منطقة المدينة المنورة عن بدء المرحلة الأولى من عملية طرح مشروع (مسارات شوران) في المدينة المنورة لتطوير ثلاث مسارات تسعى الأمانة من خلالها إلى إزالة كافة التشوهات البصرية بما يساهم في تعزيز أنسنة المدن بهدف الارتقاء بالخدمات بالمنطقة بما يحقق عوائد استثمارية متميزة تتوافق مع أهداف القطاع البلدي في ضوء رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ م.

(٢) أهداف المشروع :

- رفع جودة الخدمات المقدمة في المرافق والمساحات البلدية في المنطقة.
- الإبداع بتطوير نموذج عمل يعطي نظام بيئي مستدام.
- تعزيز العوائد من العقارات البلدية بما يساهم في تحقيق التنمية والاستدامة المالية للمدن ورفع مستوى جودة الحياة.
- الحد من التشوه البصري بإيجاد ممرات حضرية رئيسية.
- زيادة المساحات المفتوحة للأحياء المجاورة واستيعاب فرص استثمارية جديدة
- زيادة الترابط الاجتماعي بين سكان الأحياء.
- توفير فرص استثمارية وتسويقية جديدة للقطاع الخاص .
- تطوير وتنمية ورفع معدلات الترفيه بمنطقة شوران ، لتمثل هوية المنطقة وتكون مركزاً جذاباً للسكن والترفيه والاستثمار.
- توفير ممرات مشاة آمنة مع تطبيق معايير الأنسنة ومعايير الوصول الشامل بجميع المواقع.
- تعظيم الاستفادة من العقارات البلدية.
- مشاركة قطاع الاستثمار في معالجة مظاهر التشوه البصري في الأحياء.

(٣) نطاق المشروع :

- إجمالي مساحة نطاق عمل التطوير بحوالي (٩٦٢,٧١٠) مقسمة على ثلاث مسارات :
 - الموقع الأول : (٢٠٤,٦٧٠) م٢
 - الموقع الثاني : (٣٩٨,٨٨٧) م٢
 - الموقع الثالث : (٣٥٩,١٥٣) م٢
- إجمالي مساحة النطاق الاستثماري : (٣٣٦,٩٤٨) م٢

٤) وسيكون للمستثمر عدد من الحقوق والمزايا والالتزامات ومنها:

- تطوير وترميم موقع المشروع.
- استثمار المواقع الاستثمارية والاستفادة من مردودها المالي وفقاً للمساحات المحددة بنطاق عمل المشروع.
- إجمالي مساحة المواقع الاستثمارية (٣٣٦,٩٤٨) م^٢
- ويمكن للمستثمر استخدام هذه الحقوق والمزايا المشار إليها أعلاه أو تسويقها على أطراف أخرى بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة.
- إقامة أي نشاط تجاري بما لا يخالف الأنظمة واللوائح على وجه لائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية ، والاشتراطات الفنية للأنشطة البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤١٠٠١٢٨٨٠٤) وتاريخ ١١/٠٤/١٤٤١هـ والمبلغه لنا بتعميم وكيل الوزارة للشؤون الفنية المكلف رقم (٤١٠٠١٣٠٦٨٢) وتاريخ ١١/٠٤/١٤٤١هـ

٥) يُشترط لإبرام العقود الآتي:

- أن يكون نشاط المستثمر من الأنشطة المرخص لها بالعمل في المملكة.
- أن يكون الاسم التجاري للمستثمر مسجلاً في المملكة.
- تطوير المشروع بالموافقة على اغلب البنود والموضحة لاحقاً.
- ألا يكون قد صدر في حق المستثمر حكم قضائي في مخالفة جسيمة.
- أن يسمى العقار البلدي بالاسم التجاري للمستثمر، ويشمل ذلك الأسماء التجارية التي تتكون من أسماء أفراد أو عائلات.
- أي ضوابط أخرى يضعها وزير الشؤون البلدية والقروية والإسكان في هذا الشأن.

٦) الأطراف المهتمون مدعوون لتقديم خطاب إبداء رغبة على ورق الشركة الرسمي متضمناً المعلومات التالية:

- اسم الجهة الراغبة.
- مكان المقر الرئيسي.
- الاسم وبيانات عناوين التواصل (العنوان الوطني، ورقم الهاتف والجوال، وعنوان البريد الإلكتروني) الذي ستوجه إليه جميع المراسلات المستقبلية



(٧) تقديم خطاب إبداء الرغبة:

- يجب تعبئة النموذج الإلكتروني المعتمد على موقع أمانة منطقة المدينة المنورة وإرفاق خطاب إبداء الرغبة.
- لا تشكل هذه الدعوة أي التزام من جانب أمانة منطقة المدينة المنورة للدخول في اتفاقية مع أي جهة أبدت رغبتها.
- كما أن هذه الدعوة لا تهدف إلى وضع قائمة مُختصرة بالجهات للمراحل اللاحقة في طرح المشروع كما لا تعتبر هذه الدعوة طلباً لتقديم عروض